

المجلس — الدورة ٢٢٦

الجلسة الخامسة عشرة

(جلسة مختلطة، الخميس الموافق ٢٣/٦/٢٠٢٢، الساعة ١١,٠٠^١)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

مسائل تتعلق باتفاقية الطيران المدني الدولي أثارها الاتحاد الروسي

١- بدأ المجلس نظره في هذا البند على أساس رسالة البريد الإلكتروني المتلقاة من وفد الاتحاد الروسي بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ محيلاً بموجبها رسالة من السيد ألكسندر نيرادكو، رئيس وكالة النقل الجوي الفيدرالية الروسية، والتي عممها رئيس المجلس لاحقاً في ٢٠٢٢/٤/٥ على جميع الوفود عبر البريد الإلكتروني.

٢- ولذا أحاط المجلس علماً باعتزام الاتحاد الروسي تقديم ورقة عمل بشأن هذه المسألة إلى المجلس خلال جلسة لاحقة للدورة ٢٢٦، بناءً على اقتراح من الرئيس، وافق المجلس على إجراء مواصلة النظر في هذا البند على هذا الأساس، وكان من المفهوم أن ورقة العمل المذكورة ستوزع وفقاً للنظام الداخلي والممارسات المقررة.

مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية - عمليات إطلاق الصواريخ غير المعلنة

٣- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15426 التي تقدم، عملاً بموجز القرارات C-DEC 226/5، مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية للإبلاغ عن عمليات إطلاق الصواريخ المتكررة غير المعلنة من قبل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مما يشكل انتهاكاً لاتفاقية الطيران المدني الدولي بموجب المادة ٥٤ (ك) من الاتفاقية. ولدى القيام بذلك، وافق المجلس على التنازل عن الشرط الوارد في المادة ٢٦ من النظام الداخلي للمجلس، بالنظر إلى أن ورقة العمل لم تكن متاحة بجميع اللغات قبل هذه الجلسة بخمسة أيام عمل على الأقل.

٤- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15426؛

(ب) أقر مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية المرفقة به، رهناً بإدخال التغييرات التي اتفق عليها المجلس أثناء نظره في هذا البند، بما في ذلك ما يتعلق بما يلي:

^١ بدأت جلسة المجلس عقب اختتام جلسة غير رسمية بعنوان "تعبئة رأس المال من أجل وقود الطائرات المستدام بواسطة كل من شركة رولز رويس وشركة شل" (انظر مذكرة الرئيس SS/3347).

١- تحديث القائمة الواردة في المرفق (أ) لتبيان عمليات الإطلاق الإضافية على أساس المعلومات التي ستقدم إلى الأمانة العامة؛

٢- إضافة فقرة في ديباجة مشروع قرار الجمعية العمومية تبدأ بعبارة "بالنظر إلى"، للتأكيد على أن المجلس قد ظل على اطلاع على الأمر في الفترة الفاصلة بين عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٢ ولإبراز الإجراءات التي اتخذتها الإيكاف في هذا الصدد؛

٣- تنقيح الصياغة المستخدمة في الفقرة ١ من منطوق مشروع قرار الجمعية العمومية الوارد في المرفق (ب)، حسب الضرورة، تجنباً لأي سوء تفسير محتمل للنص؛

٤- تعديل الإجراءات المحددة للجمعية العمومية في الموجز التنفيذي لورقة العمل، بما يتماشى مع الفقرة ٢-٥ منها؛

(ج) فوض السلطة للرئيس لكي يقر فيما بعد ورقة العمل المنقحة نيابة عنه لتقديمها لاحقاً إلى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية.

٥- وكان مفهوماً أن جوهر التعليقات التي أُبديت أثناء نظر المجلس في هذا البند، بما في ذلك تفاصيل التعديلات المقترحة على مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية وقرارها في هذا الشأن، سوف يرد وفقاً لذلك في المحضر الحرفي الموجز لهذه الجلسة (C-MIN 226/15)، والذي سيصدر في الوقت المناسب.

برامج عمل المجلس ولجانه للدورة ٢٢٧

٦- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15369 التي عرضت برامج عمل المجلس ولجانه للدورة ٢٢٧. كما كان معروضاً على نظر المجلس تقرير شفوي في هذا الشأن مقدم من لجنة نظم الإدارة (COG).

٧- وفيما يتعلق بالجدول الزمني للدورة ٢٢٧، أشار المجلس إلى قراره الأخير من خلال إجراءات "الموافقة الضمنية" لتعديل مواعيد الدورة ٢٢٧ للمجلس من أجل مراعاة الجدول الزمني المنقح للدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية للإيكاف (٢٠٢٢/٩/٢٧ إلى ٢٠٢٢/١٠/٧). وبناءً على ذلك، أشار المجلس إلى أن مرحلة اللجان ستجري في الفترة من ٢٠٢٢/١٠/٢٤ إلى ٢٠٢٢/١١/٤، بينما ستظل مواعيد مرحلة المجلس بدون تغيير.

٨- ووافق المجلس على التعديل المقترح لبرنامج عمل لجنة نظم الإدارة للدورة ٢٢٧ على النحو المبين في الفقرة ٣ من التقرير الشفوي للجنة. كما أحاط المجلس علماً بأن البند المتعلق بالدروس المستفادة من هيكل لجان المجلس المعاد تشكيله، والذي كان من المزمع تقديمه في الدورة ٢٢٧ وفقاً للقرار C-DEC 223/3، سيقدم بدلاً من ذلك خلال الدورة ٢٢٨.

٩- ومع مراعاة التعديلات المبينة أعلاه، أقر المجلس برنامج عمل المجلس ولجانه كما هو معروض في ورقة العمل C-WP/15369. وكان من المفهوم أيضاً أن القرارات التي اتخذها المجلس على مدار الدورة الحالية والتي تؤثر على برنامج عمل الدورة ٢٢٧ من حيث البنود التكميلية أو التعديلات على البنود الحالية أو تأجيل البنود، والتي لم تدرج حالياً، سوف ترد في نسخة منقحة من ورقة العمل C-WP /15369 ومن المقرر أن تصدر في الوقت المناسب.

١٠- وأحاط المجلس علماً أيضاً بالقائمة المقترحة للإحاطات غير الرسمية المقرر تقديمها خلال الدورة ٢٢٧، كما هو مرفق بالتقرير الشفوي للجنة نظم الإدارة، واتفق لدى القيام بذلك على أن من الأفضل جدولة جميع جلسات الإحاطة خلال مرحلة اللجان من الدورة، وليس مرحلة المجلس. وأكد المجلس مجدداً أنه ينبغي، بقدر ما هو مستطاع عملياً، أن تتعقد اجتماعات اللجان خلال مرحلة اللجان من الدورة وليس خلال مرحلة المجلس، وأكد أن هذا الأمر مهم بشكل خاص في سياق الدورة ٢٢٧، بالنظر إلى الجدول الزمني المحدد له أسبوعان لاستكمال مرحلة المجلس.

أي أعمال أخرى

مساهمة مالية من السعودية

١١- أحاط المجلس علماً مع الترحيب بالبيان الذي أدلى به الممثل المناوب للمملكة العربية السعودية والذي أعلن فيه أن حكومة المملكة العربية السعودية ستقدم مساهمة مالية طوعية قدرها مليون دولار أمريكي لدعم الأنشطة والمشاريع في إطار مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" (NCLB).

تفاهم جديد بين منظمة الطيران المدني الدولي وحكومة مقاطعة كيبيك

١٢- أحاط المجلس علماً بالمعلومات التي قدمها الأمين العام للإبلاغ بأن "التفاهم الجديد بين منظمة الطيران المدني الدولي وحكومة مقاطعة كيبيك بشأن الحصانات والإعفاءات والامتيازات الممنوحة على سبيل المجاملة للمنظمة ولمسؤوليها ولدولها الأعضاء ولأعضاء الوفود الممثلة لدى المنظمة"، الذي سبق التوقيع عليه في ٢٦/٦/٢٠١٨، سيدخل حيز النفاذ في ١/٧/٢٠٢٢.

وداع أحد المندوبين

١٣- ودع المجلس ممثل الولايات المتحدة (السفير تشيسلي بورنيت سولينبيرغر).

الجدول الزمني للاجتماعات

١٤- تم التذكير بأنه من المقرر عقد الجلسة السادسة عشرة من الدورة الحالية يوم الاثنين الموافق ١٨/٧/٢٠٢٢.

— انتهى —